E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/CN.4/Sub.2/AC.4/2003/10
21 May 2003

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصـــادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان

اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين

الدورة الحادية والعشرون

البند ٦(ج) من جدول الأعمال المؤقت

مسائل أخرى

استعراض الأنشطة المضطلع بها في إطار العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم

حلقة عمل عن الشعوب الأصلية والتنمية المستدامة: متابعة تقنية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، واشنطن، ١٩ و٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٣

مذكرة من الأمانة

مقدمة

١- انعقدت حلقة العمل عن الشعوب الأصلية والتنمية المستدامة، التي نظمتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، في مقر البنك الدولي في واشنطن في ١٩ و٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٣. وكان الغرض من عقد حلقة العمل هذه هو متابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (جوهانسبرغ، ٢٤ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢) ذات الصلة بالشعوب الأصلية، وذلك من خلال تيسير الحوار بين المشاركين في القمة من الشعوب الأصلية وفريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني بقضايا السكان الأصليين.

٢- وقد عقُد اجتماع لفريق الدعم المشترك بين الوكالات في ١٧ و١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٣، واستفاد المشاركون في حلقة العمل من وجود ممثلين في واشنطن عن منظمات وإدارات منظومة الأمم المتحدة. غير أنه بالنظر إلى الطقس العاصف على نحو غير مألوف، فقد تعذر على عدد من المشاركين الوصول إلى واشنطن لحضور الاجتماع المشترك بين الوكالات أو حلقة العمل.

٣- وحضر حلقة العمل كل من نافين راي، وشِلتون ديفيز، وجورج أوركيلا وآنّا فيلزينسكي (البنك الدولي)؛ وجوليان بيرغر (مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان)؛ وراما راو (المنظمة العالمية للملكية الفكرية)؛ وسلمان إريغوديـن (مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل))؛ وفانيسّا سيدليزكي (منظمة الأمم المتحدة للطفولة) وكارلوس فيتري غوالينغا (مصرف التنمية للبلدان الأمريكية)؛ وموانا سينكلير (إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة)، وبارشورام تامانغ (المحفل الدائم المعني بقضايا السكان الأصليين)؛ ورون سفيري فيبلهايم (مجلس الصاميين)؛ وألفريدو فيتري غوالينغا (اتحاد القوميات الأصلية في إكوادور)؛ ولسوء الحظ، لم تتمكّن السيدة جوسلن كارينو نيتلتون من الحضور بسبب إلغاء رحلتها الجوية نظراً لسوء الأحوال الجوية. وتم في يوم الخميس الموافق ٢٠ شباط/فبراير إنشاء وصلة مؤتمرات أتاحت الاتصال بممثلي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وأمانة المحفل الدائم في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ومكتب البنك الدولي في نيويورك. وأدار حلقة العمل جوليان بيرغر (مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان).

ملخص المناقشات

٤- قدم السيد رون سفيري (مجلس الصاميين) لمحة عامة عن مشاركة الشعوب الأصلية في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة. وأشار إلى أن التحضيرات التي أجرتها الشعوب الأصلية كانت مكثفة. غير أن شواغل الشعوب الأصلية لم تراع بالكامل من جانب الحكومات إلى الحد الذي كانت هذه الشعوب تأمله. وقال إن حوالي ٣٠٠ ممثل من الشعوب الأصلية حضروا قمة جوهانسبرغ وشاركوا في الاجتماع التحضيري المنعقد في كيمبرلي، حيث تمت صياغة مشروع إعلان وخطة عمل بديلة، وإن وفود الشعوب الأصلية أرادت أن تضع وثيقة خاصة بها تعكس عملية التشاور المطولة، وتُعتبر صالحة بحد ذاتها.

٥- وأعرب عن سرور وفود الشعوب الأصلية إزاء اعتراف الدول بالدور الحيوي الذي تلعبه الشعوب الأصلية في التنمية المستدامة. وقال إن إدراج مصطلح "الشعوب الأصلية" في إعلان جوهانسبرغ يُعتبر خطوة إلى الأمام بالنظر إلى عزوف بعض الدول عن استخدام لغة الحقوق الجماعية في المؤتمرات العالمية السابقة. وقد اعتُبر بصورة عامة أن خطة العمل المتعلقة بالشعوب الأصلية لم تكن متعارضة مع وثيقة جوهانسبرغ. واستدرك قائلاً إن الشعوب الأصلية يساورها القلق لعدم وجود مبادئ توجيهية واضحة لصرف المساعدة الإنمائية الرسمية التي يُقترح زيادتها إلى ٠,٧٥ في المائة من

الـــناتج القومـــي الإجمالي للبلدان الغنية وأنه بدون وجود مثل هذه المبادئ التوجيهية، ستُستخدم هذه الأموال في أنشطة اقتصادية تُسفر عن المزيد من الضغوط على أراضي الشعوب الأصلية ومواردها.

٦- وتحـــدث الســـيد ســـفيري أيضاً عن إطار مجلس القطب الشمالي الذي يُفسح المجال لقيام شراكة حقيقية بين الحكومات والشعوب الأصلية في المنطقة. وقال إن المجلس يجري حالياً دراسات شتى عن القضايا الاقتصادية والاجتماعية وسوف يضع توصيات في مجال السياسة العامة بهذا الخصوص. وأشار إلى أن المجلس يعتزم إصدار تقرير عن التنمية البشرية في منطقة القطب الشمالي. واعتبر مجلس القطب الشمالي مثالاً على أفضل الممارسات في مجال إقامة الشراكات التي تهدف إلى تحقيق التنمية المستدامة.

٧- وعرض السيد سفيري العناصر الرئيسية لإعلان كيمبرلي وخطة تنفيذه (وقد أُرفق كلاهما بهذا التقرير). وقال إن الخطـــة تتضمن توصيات تتعلق بالرؤية الكونية والقيم الروحية للشعوب الأصلية، وتقرير المصير والأراضي، والمعاهدات، والأطفـــال والشـــباب، والنساء، والأماكن المقدسة، والأمن الغذائي، ومعارف السكان الأصليين، والتنوع البيولوجي، والغابات والمناطق المحمية، والتعدين والطاقة والسياحة ومصائد الأسماك، والموارد البحرية والساحلية، والمياه، وتغير المناخ، والصـــحة والمـــواد السامة، والتصحر، والتعليم، والعلم، والتكنولوجيا والاتصالات، والأمن وتسوية النـــزاعات، وسُبل كسب العيش المستدامة، ومساءلة الشركات الكبرى، والحكم، وحقوق الإنسان.

٨- وقـــدم الســـيد ألفريدو فيتري (اتحاد القوميات الأصلية في إكوادور) معلومات أساسية عن عملية التحضير التي سبقت قمة جوهانسبرغ. وقال إن القمة كانت تهدف إلى تحقيق غايتين هما: استعراض تنفيذ التوصيات الصادرة عن قمة الأرض الـــتي عقـــدت في ريـــو دي جانيرو، ووضع جدول أعمال جديد للسنوات العشر التالية. وتحدث عن مشاركة الشعوب الأصلية، ولا سيما في الدورة الثانية للجان التحضيرية ودوراتها اللاحقة. وقال إن ممثلي الشعوب الأصلية أنشأوا لجـــنة دولـــية للبدء بممارسة الضغط وبلورة موقفهم، وإن الشعوب الأصلية تنتقد عموماً انعدام التقدم في تنفيذ توصيات مؤتمر ريو ذات الصلة بالشعوب الأصلية (الفصل ٢٦ من جدول أعمال القرن الحادي والعشرين). وهناك مناقشات حول تزايد أهمية الدور الذي تلعبه الشركات المتعددة الجنسيات في أراضي الشعوب الأصلية.

٩- وقـــال إن الاقتراحات التي قدمتها الشعوب الأصلية قد أُغفلت من جانب الحكومات، وإن وفود هذه الشعوب شعرت بأنها خُدعت في اجتماعات اللجان التحضيرية. ومن الأمثلة على ذلك أن الشعوب الأصلية كانت قد اقترحت أن يصـــدر عن مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة وثيقة تتضمن فصلاً عن الشعوب الأصلية، لكن ذلك لم يلق القبول. وفي ضوء موقف الحكومات هذا، قررت الشعوب الأصلية وضع إعلان وخطة عمل بديلين خاصين بها.

١٠- وأعرب السيد بارشورام تامانغ (المحفل الدائم لقضايا الشعوب الأصلية) عن امتنانه لانعقاد حلقة العمل التي قال إنها أتاحت الفرصة للوكالات والشعوب الأصلية للنظر في متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة. وأشار إلى أن وثيقة

كيمبرلي تختلف أكثر ما تختلف عن وثيقة جوهانسبرغ بأنها تتبع نهجاً قائماً على الحقوق. وتحدث بصورة عامة عن الصعوبات التي تعترض مشاركة الشعوب الأصلية في عمليات الأمم المتحدة، وأشار إلى الاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة بشأن تغير المناخ، واللجنة الحكومية الدولية المعنية بأصحاب المعارف التقليدية التي أنشأتها المنظمة العالمية للملكية الفكرية. وتساءل عن الكيفية التي يمكن بها للمحفل الدائم أن يشارك في هذه العمليات مشاركة أوثق.

١١- وتحدثت السيدة موانا سينكلير (إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية) عن تجاربها في نيوزيلندا/أوتوياروا فيما يتعلق بالتنمية المستدامة. وقالت إن الحكومة وضعت تشريعاً يعترف بعلاقة الماوري بالتنمية المستدامة. وتحدثت عن محكمة وايتانغي التي يمكن لجماعات الماوري أن تقدم فيها مطالبات، وأشارت إلى مطالبة يجري النظر فيها حالياً من قبل المحكمة بشأن الحياة النباتية والحيوانية. وأعربت عن اعتقادها بأنه رغم بعض القضايا التي ما زالت معلقة، فقد أُحرز تقدم لا يُستهان به، وخصوصاً في نيوزيلندا، من خلال إدراج المنظور الثقافي في التشريعات وبدء الحوار بين الحكومة وشعب الماوري.

١٢- وقد أُشير في المناقشة العامة التي تلت ذلك إلى النهج القائم على الحقوق الذي ينطوي، في جملة أمور أخرى، على وجوب مشاركة الشعوب الأصلية في عمليات التخطيط والتنفيذ وصنع القرارات المتصلة بالمشاريع التي تمس هذه الشعوب. إذ أشارت ممثلة اليونيسيف، على سبيل المثال، إلى أن البرنامج العالمي لمنظمتها يستند إلى الحقوق التي نصت عليها اتفاقية حقوق الطفل. وقالت إنه ينبغي تقييم نتائج المشاريع من حيث الشراكات التي تقوم بين الوكالات والشعوب الأصلية.

١٣- وأدلى ممثلو المنظمة العالمية للملكية الفكرية، ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والبنك الدولي، بمعلومات عن أنشطتهم المتعلقة بالشعوب الأصلية وذات الصلة بالتنمية المستدامة. وقدم ممثل الموئل معلومات عن مشروع بحوث مشترك بين الموئل ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان يتعلق بحق الشعوب الأصلية في السكن اللائق، وهو مشروع تم استهلاله مؤخراً. ووزع نسخاً عن اختصاصات المشروع وطلب من المشاركين تقديم إسهاماتهم بصدده.

١٤- وتحدث ممثل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن بعض الآليات التي تعمل حالياً في مجال حقوق الإنسان، مثل المقرر الخاص المعني بالشعوب الأصلية وعلاقتها بالأرض، والفريق العامل المعني بالسكان الأصليين، والهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، وكذلك إلى وثيقة المعلومات الأساسية التي تم إعدادها من أجل حلقة العمل. وقال إنه يرى أنه يمكن للفريق العامل أن ينظر على وجه الخصوص في عدة توصيات وردت في وثيقة كيمبرلي وذلك في دورته الحادية والعشرين التي ستعقد في تموز/يوليه ٢٠٠٣. وأشار بصورة خاصة إلى الاقتراحات التي وردت في خطة التنفيذ التي وضعتها الشعوب الأصلية من أجل وضع معايير أو مبادئ توجيهية بشأن السياحة والسياحة الإيكولوجية والشعوب الأصلية، ودور الشركات عبر الوطنية، ومفهوم الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة.

١٥- وقال ممثل البنك الدولي إن منظمته قد شاركت مشاركة فعالة في جوهانسبرغ وإنها تعرض الآن خطة تنفيذية على مجلسها. وأضاف قائلاً إن مصفوفة الاقتراحات ستشكل وسيلة لإدراج نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة في صلب عمل البنك الدولي. وأشار إلى أن حافظة المشاريع المتعلقة بالسكان الأصليين قد تزايدت ليصل عددها الآن إلى ٢٣١ مشروعاً. وأوضح أن البنك الدولي قد رسم الآن سياسة بهذا الصدد ستتم الموافقة عليها في المستقبل القريب. وستشكل الإطار الذي يقدم فيه البنك الدولي القروض في هذا الميدان. وقال إن هناك عدة قضايا سياسية لم تتناولها هذه السياسة العامة، مثل الحقوق المتعلقة بالأرض ومسألة الموافقة. واستدرك قائلاً إن البنك الدولي يعكف حالياً على إعداد ورقة نهج استراتيجي تبيّن فهمه لهذه القضايا.

١٦- وقدم ممثل منظمة المنظمة العالمية للملكية الفكرية معلومات عن اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الجينية والمعارف التقليدية الفولكلور وعن أهمية تنسيق الأنشطة التي تضطلع بها هيئات الأمم المتحدة المعنية بهذه الأمور، أي أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي واليونسكو. وتحدث عن الأهداف الإنمائية للألفية واستراتيجيات الحد من الفقر فقال إن العملية التي تضطلع بها المنظمة العالمية للملكية الفكرية فيما يخص المعارف التقليدية تهدف إلى مساعدة الشعوب الأصلية على توليد الثروة.

١٧- وأُدلي أثناء حلقة العمل بعدد من التعليقات حول العلاقة بين منظومة الأمم المتحدة والمحفل الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية بصورة عامة وحول الدورة الثانية بصورة خاصة. إذ اقتُرح، على سبيل المثال، بأن يرصد المحفل الدائم التقدم المحرز في تنفيذ وثيقة مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ووثيقة كيمبرلي من جانب وكالات الأمم المتحدة. وأشير إلى أن هذه الوكالات تبحث عن حيِّز واضح في اجتماعات المحفل الدائم لبحث كافة المسائل التي ستثار حتى وإن لم تكن لها علاقة مباشرة بالمواضيع الرئيسية وأنه قد يكون من المفيد تخصيص وقت لمناقشة أساليب العمل. وطُرحت اقتراحات بشأن دراسة كيفية مشاركة أعضاء المحفل الدائم في اجتماعات منظومة الأمم المتحدة.

١٨- وأدلى السيد ألفريدو فيتري ببعض الملاحظات حول الرؤى الحكومية والحكومية الدولية للتنمية المستدامة وقال إنه كثيراً ما تكون هذه مختلفة عن رؤى الشعوب الأصلية. وأضاف قائلاً إن الحكومات تسن تشريعات تعترف بحقوق الشعوب الأصلية، لكن أحكامها لا تنفَّذ على الصعيد العملي. كما أن الحكومات تنفذ برامج إنمائية وطنية، مثل استغلال النفط أو الغابات، لا تتناسب مع أولويات الشعوب الأصلية. ودعا إلى تفويض الشعوب الأصلية سلطات اتخاذ القرارات في المسائل السياسية والاقتصادية والإدارية. وقال إن التنمية المستدامة للشعوب الأصلية تعني أن تبت هذه الشعوب في كيفية تخطيط وتنفيذ المشاريع وفقاً لرؤيتها هي، وإن المشاريع التي تضعها المنظمات الحكومية أو الحكومية الدولية والتي تهدف إلى الحد من الفقر تستخدم مؤشراتها الاقتصادية الخاصة بها، لكنها لا تصلح لقياس مدى تدعيم مؤسستي تقرير المصير والإدارة الذاتية للشعوب الأصلية، وهما تشكلان الوسيلتين الوحيدتين لضمان التنمية المستدامة الطويلة الأجل.

النقاط التي تتطلب المزيد من المناقشة

١٩- اختتمت حلقة العمل بتحديد النقاط التالية التي يمكن إجراء المزيد من النقاش بصددها وبلورتها:

(أ) دمج الاقتراحات المتعلقة بالشعوب الأصلية والمنبثقة عن خطتي تنفيذ جوهانسبرغ وكيمبرلي في المشاريع والبرامج التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما كيفية تناول الاقتراحات المحددة الواردة في وثيقة كيمبرلي من جانب فريق الدعم المشترك بين الوكالات ورصدها من جانب المحفل الدائم؛

(ب) ضرورة النظر إلى التنمية المستدامة والشعوب الأصلية من منظور نهج يقوم على الحقوق. ولقد لوحظ بصورة خاصة أن وثيقة كيمبرلي تعد مكملة لنص جوهانسبرغ في هذا المضمار؛

(ج) أهمية أن ينظر فريق الدعم المشترك بين الوكالات إلى التنمية المستدامة للشعوب الأصلية من منظور الحقوق الجماعية. فقد أشير، على سبيل المثال، إلى أن الشعوب الأصلية تنظر إلى إدارة الأراضي والموارد من منظور جماعي؛

(د) تم التسليم بأنه ينبغي أن يراعي فريق الدعم المشترك بين الوكالات الحقوق المتطورة للشعوب الأصلية على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية؛

(هـ) كان هناك اتجاه لقياس مستوى الحد من الفقر على أساس الدخل وغيره من المعايير الاقتصادية. وقيل إن ثمة حاجة لإجراء المزيد من المناقشات بشأن الطريقة التي تقيس بها الشعوب الأصلية مستوى رفاهها، مما يتطلب وضع مؤشرات نوعية تضاف إلى المؤشرات الكمية المستخدمة حالياً؛

(و) يمكن دعوة الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين إلى النظر في الكيفية التي يمكن أن يستجيب بها للاقتراحات الواردة في وثيقة كيمبرلي. وبصفة خاصة، يمكن دعوة الفريق العامل إلى النظر في الطريقة التي يمكن له بها أن يسهم، في إطار ولايته المتمثلة في وضع المعايير، في وضع مبادئ توجيهية تتصل بالشعوب الأصلية والسياحة، والشعوب الأصلية والشركات عبر الوطنية، ومفهوم الموافقة المسبقة الحرة المستنيرة؛

(ز) يمكن دعوة المحفل الدائم لمناقشة خطة تنفيذ كيمبرلي ووضع توصيات بهذا الخصوص؛

(ح) أهمية دمج حقوق الشعوب الأصلية في صلب استراتيجيات الحد من الفقر لجعلها أوثق صلة بالشعوب الأصلية وضمان وصول الموارد المخصصة لهم إلى مجتمعاتهم.

٢٠- ووافق بارشورام تامانغ، عضو المحفل الدائم على إطلاع المحفل على مداولات وأعمال حلقة العمل هذه.

المرفق الأول

إعلان كيمبرلي

مؤتمر قمة الشعوب الأصلية الدولي للتنمية المستدامة

إقليم خوي – سان

كيمبرلي، جنوب أفريقيا، ٢٠-٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٢

نحن الشعوب الأصلية نسير نحو المستقبل على خطى أجدادنا

إعلان كاري – أوكا، البرازيل، ٣٠ أيار/مايو ١٩٩٢

نحـــن، شعوب العالم الأصلية المجتمعين هنا، نعيد تأكيد إعلان كاري – أوكا، وميثاق الأرض للشعوب الأصلية وكما نعيد، مرة أخرى، تأكيد إعلاناتنا السابقة بشأن بقاء الإنسان والبيئة[أ].

وقد تفاقم التغيير في النظم الإيكولوجية للأرض منذ عام ١٩٩٢. ونحن اليوم في أزمة. إننا ندور في دوامة متسارعة من تغيُّر المناخ لن يكون لنا فيها طاقة على تحمل الجشع الذي لا يمكن تحمّله.

ونحن اليوم نؤكد من جديد ارتباطنا بأرضنا الأم ومسؤولياتنا تجاه الأجيال القادمة عن الحفاظ على السلام والإنصـــاف والعدل. وما فتئنا نفي بالتزاماتنا التي تعهدنا بها في قمة الأرض كما جسدها هذا الإعلان السياسي وخطـــة العمل المرفقة به. إن الالتزامات التي تم التعهد بها إزاء الشعوب الأصلية في جدول أعمال القرن الحادي والعشرين، بما في ذلك مشاركتنا الكاملة والفعالة، لم تنفذ بسبب انعدام الإرادة السياسية.

(أ) بما في ذلك مشروع الإعلان المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية؛ وميثاق التحالف الدولي للشعوب والقبائل الأصلية في مناطق الغابات المدارية؛ وإعلان ماتاتوا؛ وإعلان سانتا كروز بشأن الملكية الفكرية؛ وإعلان ليتيشيا للشعوب الأصـــلية وغيرها من الشعوب المعتمدة على الغابات بشأن الاستخدام المستدام ولكافة أنواع الغابات وإدارتها؛ وميثاق الشعوب الأصلية لمنطقة القطب الشمالي وأقصى شرق سيبيريا؛ وإعلان بالي السياسي للشعوب الأصلية؛ والإعلان الخاص بالشعوب الأصلية في أفريقيا الشرقية الصادر في الاجتماع التحضيري الإقليمي لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة.

ونحن، كشعوب، نؤكد من جديد على حقوقنا في تقرير المصير وفي امتلاك أراضي وأقاليم ومياه أسلافنا وغيرها من الموارد والسيطرة عليها وإدارتها. فأراضينا وأقاليمنا هي جوهر وجودنا - فنحن الأرض والأرض نحن، وثمة علاقة روحية ومادية متميزة بيننا وبين أراضينا وأقاليمنا التي لا يمكن أبداً فصلها عن بقائنا وعن الحفاظ على نظمنا المعرفية وثقافاتنا والمضي في تطويرها، ولا عن الحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام وإدارة النظم الإيكولوجية.

إن لنا الحق في تحديد وإرساء أولوياتنا واستراتيجياتنا من أجل التنمية الذاتية واستخدام أراضينا وأقاليمنا ومواردنا الأخرى. ولا بد من الحصول على موافقتنا الحرة المسبقة والمستنيرة قبل إقرار أية مشاريع تمس أراضينا وأقاليمنا ومواردنا الأخرى.

إننا نحن الشعوب الأصلية، تربطنا بالأرض جبالنا السرية وتراب أجدادنا. وإن الأماكن الخاصة بنا مقدسة وتستحق كل الاحترام. ثم إن المساس برفات أسرنا وأسلافنا يعدّ تدنيساً لا مثيل له ويشكل انتهاكاً خطيراً لحقوقنا كبشر. وإننا ندعو إلى الإعادة الكاملة والفورية إلى الوطن لرفات الموتى من أهل إقليم خوي - سان الموجودة حالياً في المتاحف وغيرها من المؤسسات في كافة أرجاء العالم وكذلك رفات الموتى من أفراد جميع الشعوب الأصلية الأخرى. ونحتفظ بحقوقنا في أماكننا المقدسة ومواقع ممارسة طقوسنا ورفات أجدادنا، بما في ذلك المقابر والمواقع الأثرية والتاريخية.

إن القبول والاعتراف بالشعوب الأصلية على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية يعتبر أمراً محورياً في تأمين بقاء الإنسان والبيئة. ولا بد من احترام نظم معارفنا التقليدية، والنهوض بها وحمايتها، ولا بد من ضمان حقوقنا في الملكية الفكرية الجماعية وتأمينها. فدون الموافقة الحرة المسبقة والمستنيرة من جانب أصحاب المعارف التقليدية فإن هذه المعارف ليست مشاعاً، والملكية الثقافية والفكرية يجب أن تكون محمية بموجب القانون العرفي. وأي استعمال أو مصادرة للمعارف التقليدية دون تفويض بذلك إنما يعدّ من أعمال السرقة.

وتشكل العولمة الاقتصادية إحدى العقبات الرئيسية في طريق الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية. إذ إن الشركات عبر الوطنية والبلدان الصناعية تفرض جدول أعمالها العالمي على المفاوضات والاتفاقات في إطار منظومة الأمم المتحدة والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية والهيئات الأخرى، مما يقلص الحقوق التي تكرسها الدساتير الوطنية والاتفاقيات والاتفاقات الدولية. ثم إن أنماط الإفراط في استخراج الموارد والحصاد والإنتاج والاستهلاك تؤدي إلى تغير المناخ، والتلوث الواسع النطاق وتدمير البيئة، وإلى طردنا من أراضينا، وتفشي الفقر والأمراض.

إننا لنعرب عن عميق قلقنا إزاء ما أسفرت عنه أنشطة شركات التعدين المتعددة الجنسيات في أراضي الشعوب الأصلية من هدر وتدنيس لأراضينا، كما حصل هنا في إقليم خوي – سان. كما أدت هذه الأنشطة إلى ظهور مشكلات صحية هائلة، واعترضت سبل وصولنا إلى أماكننا المقدسة والإقامة فيها، وألحقت الدمار بأمنا الأرض واستنفدت مواردها، وقوضت دعائم ثقافاتنا.

إننا مسؤولون عن الدفاع عن أراضي ومجتمعات الشعوب الأصلية لمنع استغلالها من قبل الحكومات، والوكالات الإنمائية، والمؤسسات الخاصة والمنظمات غير الحكومية والأفراد. ذلك أن الشعوب الأصلية ليست وسيلة من وسائل تنمية السياحة بل إننا شركاء فعليون في الحقوق والمسؤوليات الخاصة بأراضينا، بما في ذلك عملية التخطيط والتنفيذ والتقييم في مجال السياحة.

وإننا، إذ ندرك الدور الحيوي الذي يؤديه نشاط الرعي والصيد في تأمين سبل المعيشة للعديد من الشعوب الأصلية، نحث الحكومات على الاعتراف والقبول بالرعي والصيد باعتبارهما نظامين اقتصاديين قابلين للبقاء والاستدامة ودعمهما والاستثمار فيهما.

إننا نؤكد من جديد على حقوق شعوبنا وأممنا ومجتمعاتنا ونسائنا ورجالنا وكبارنا وشبابنا في التمتع بالعافية البدنية والنفسية والاجتماعية والروحية.

وقد عقدنا العزم على ضمان مشاركة جميع الشعوب الأصلية في جميع أرجاء العالم على قدم المساواة في مجمل جوانب التخطيط للمستقبل المستدام وإشراك النساء والرجال والكبار والشباب في ذلك. ولا بد من توفر فرص الوصول المتكافئة إلى الموارد بغية تحقيق هذه المشاركة.

وإننا نحث الأمم المتحدة على الاعتراف بالمعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة المبرمة بين الشعوب الأصلية والدول، أو خلفائها، والالتزام بها وإنفاذها وفقاً للروح والقصد الأصلي منها، وحمل الدول على الوفاء بأحكام هذه المعاهدات والاتفاقات والترتيبات البناءة الأخرى واحترامها.

إن لغاتنا هي صوت أسلافنا منذ الأزل. والحفاظ على لغاتنا وضمانها وتطويرها مسألة ملحة إلى أبعد الحدود. فاللغة هي جزء من روح شعوبنا ووجودنا وطريقنا إلى المستقبل.

إننا على استعداد للدخول في شراكات مع الوكالات الدولية والحكومات والقطاع الخاص والشركات بغية تأمين بقاء الإنسان والبيئة، شريطة أن تتم إقامة هذه الشراكات وفقاً للمبادئ التالية: الصدق، والصراحة، وحسن النية، والموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة من جانب الشعوب المعنية، وشريطة احترام ثقافاتنا ولغاتنا ومعتقداتنا الروحية والاعتراف بها، وكذلك حقوقنا في الأرض وتقرير المصير.

وإننا نرحب بإنشاء المحفل الدائم للأمم المتحدة المعني بقضايا السكان الأصليين ونحث الأمم المتحدة على تـــأمين جميع أنواع الدعم السياسي والمؤسسي والمالي اللازم كي يتمكن هذا المحفل من العمل بصورة فعالة وفقاً لأحكام ولايته كما نص عليها قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢/٢٠٠٠. ونحن نؤيد استمرار عمل الفريق العـــامل المعـــني بالسكان الأصليين بالنظر إلى أهمية ولايته المتمثلة في وضع المعايير الدولية بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

ونحن ندعو إلى عقد مؤتمر عالمي معني بالشعوب الأصلية والتنمية المستدامة كتتويج للعقد الدولي للسكان الأصليين في العالم (١٩٩٥-٢٠٠٤) وكمتابعة ملموسة لنتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة.

وسنواصـــل اللقاء بروح الوحدة المستوحاة من شعب خوي - سان وكرم ضيافته. ونعيد التأكيد على تضامننا المتبادل كشعوب العالم الأصلية في كفاحنا من أجل العدالة الاجتماعية والبيئية.

المرفق الثاني

خطة الشعوب الأصلية التنفيذية بشأن التنمية المستدامة

جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٠٠٢

مقدمة

نحن ممثلي الشعوب الأصلية في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة قد وضعنا هذه الخطة التنفيذية للعقد المقبل، استناداً إلى إعلان كيمبرلي، كجزء من إسهامنا في تحقيق بقاء الإنسان والبيئة في العالم.

إن الخطة التنفيذية تعبر عن قلب وروح الشعوب الأصلية كراعية تقليدية لأمنا الأرض دأبت على مدى آلاف السنين على النهوض بمجتمعاتنا المستدامة وتطويرها.

الرؤية الكونية والقيم الروحية

١- سوف نوجّه طاقاتنا وقوتنا التنظيمية نحو تدعيم قيمنا ومبادئنا الجماعية الناشئة عن الترابط بين مختلف أشكال الحياة في الطبيعة. فهنا يكمن أصلنا الذي نعيد تأكيده بممارسة ثقافتنا وقيمنا الروحية.

٢- سوف نعزز دور كبارنا وسلطاتنا التقليدية الحكيمة باعتبارهم رعاة الحكمة التقليدية التي تجسد قيمنا الروحية ورؤيتنا الكونية كبديل للنماذج الثقافية الحالية غير المستدامة.

٣- إننا نطالب بإدراج مفهوم "الضرر الثقافي" في عمليات تقييم الآثار كجزء من الصكوك القانونية التي ستصون سلامتنا الثقافية من أية مشاريع كبرى في مجالات الطاقة والتعدين والسياحة وقطع الأشجار وغيرها من الأنشطة غير المستدامة.

تقرير المصير والأراضي

٤- سوف نكفل الاعتراف بالحق غير المشروط للشعوب الأصلية في تقرير مصيرها وحماية هذا الحق واحترامه باعتبار ذلك شرطاً أساسياً مسبقاً لضمان ملكيتنا لأراضينا وأقاليمنا ومواردنا الطبيعية. وسيادتنا الدائمة وسيطرتنا عليها وإدارتها. ويجب أن يقوم أي حوار أو شراكة مع الشعوب الأصلية بشأن التنمية المستدامة على أساس الاعتراف بهذا المبدأ الأساسي وحمايته واحترامه.

٥- إننا نحث الحكومات على إرساء أطر قانونية محددة تعترف بحقوق الشعوب الأصلية في تقرير المصير وفي ملكـــية أراضي وأقاليم الأجداد، وعلى اعتماد مشروع الإعلان بشأن حقوق الشعوب الأصلية كما أقره الفريق العـــامل المعـــني للسكان الأصليين، واللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان وذلك قبل نهاية العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم.

٦- ومـــا زلـــنا نطالب بالاعتراف بنظم حيازتنا لأراضينا وبقوانيننا العرفية. ونعيد التأكيد من جديد على ارتباطنا الروحي والثقافي بأرضنا وأقاليمنا. وندعو إلى الوقف الفوري لكافة السياسات وعمليات إصلاح القوانين التي تعرض للخطر نظم حيازتنا الجماعية للأراضي.

٧- وسوف نتقاسم مع الشعوب الأصلية الأخرى، الخبرات بشأن نظم استخدامنا وإدارتنا للموارد الطبيعية، ونعزز التبادلات بين شعوبنا.

٨- ونحـــن، الشعوب الأصلية، سوف نعزّز استراتيجياتنا الشاملة بشأن السياسات الدولية بغية التأثير على البرامج الحكومية وتشكيلها.

٩- وسوف نحمي ونعزز مؤسساتنا، ونحمي القوانين والممارسات العرفية التي تشكل أسس الإدارة المستدامة والسليمة لبيئتنا وأراضينا.

١٠- وإننا نؤكد على حقوقنا في رسم حدود أراضينا وأقاليمنا التقليدية بمشاركتنا مشاركة تامة، ونطلب من الحكومات الاتفاق على آليات مع الشعوب الأصلية لهذا الغرض، مع احترام حقنا في الملكية الجماعية.

١١- ونحث الحكومات على استهلال عملية تعيد إلى الشعوب الأصلية أراضي وأقاليم الأجداد، وذلك كطريقة ملموسة للنهوض ببقاء الإنسان والبيئة.

المعاهدات

١٢- إننا نحث الأمم المتحدة على تشجيع الاعتراف بالمعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة المبرمة بين الشعوب الأصلية والدول، أو خلفائها والتقيد بها وإنفاذها، وفقاً لروحها وقصدها الأصليين، وحمل الدول على احترام هذه المعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة وتنفيذها.

الأطفال والشباب

١٣- سوف نرعى بيئة تقوم على التآزر بين الأجيال من أجل إرساء أساس متين للأجيال المقبلة وسنتحمل مسؤولية نقل طريقة حياتنا الأصلية إليها لضمان عزتنا وكرامتنا كشعوب.

١٤- وسوف ندعم ونعزز منظمات الشباب الأصليين ونوفر لها ما تحتاجه من موارد لكي تتمكن من استهلال ودعم الاتصالات المستمرة فيما بين جميع الشباب من السكان الأصليين لمساعدتهم على التعبير عن شواغلهم في المحافل الدولية.

١٥- وسوف نواصل تعزيز مشاركة الشباب الأصليين في عمليات اتخاذ القرارات ذات الصلة بشعوبنا على المستويات الدولية والوطنية والمحلية.

١٦- وندعو إلى اتخاذ إجراءات فورية لوقف عمل الأطفال، والاستغلال الجنسي للأطفال، والاتجار بالأطفال، وتجنيد الأطفال، وإعدام القصر، وكافة أشكال الاستغلال والظلم الأخرى التي تمارس ضد أطفال الشعوب الأصلية.

النساء

١٧- إننا نؤكد من جديد على حقوق نساء الشعوب الأصلية ودورهن الحيوي في بقاء الإنسان والثقافة والبيئة، ونعمل معاً من أجل تأمين حصولهن على نحو عادل ومنصف على الأرض والموارد والتعليم والخدمات الاجتماعية وغيرها من خدمات الرعاية. وسنتخذ خطوات مدروسة لضمان مشاركة نساء الشعوب الأصلية في كافة مستويات الحكم والقيادة على المستويات المحلية والوطنية والدولية.

١٨- ولا بد من التصدي بصورة منهجية لأعمال العنف ضد النساء من الشعوب الأصلية. وإننا ندعو إلى اتخاذ تدابير فورية ضد جميع أشكال الاستغلال الجنسي والتعقيم القسري للنساء والاتجار بهن.

١٩- ونعيد التأكيد على دور النساء من الشعوب الأصلية بوصفهن وصيات على المعارف الثقافة والتقليدية والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي.

الأماكن المقدسة

٢٠- إننا نحث الدول والحكومات والمجتمع المدني على العمل يداً بيد مع الشعوب الأصلية لضمان الحفاظ على الأماكن والمناطق المقدسة والشعائرية وذات الأهمية الثقافية للشعوب الأصلية واحترام هذه الأماكن والمناطق

وحمايـــتها مـــن أية عملية تنموية تسبب تدميرها أو تستغلها. وسوف نؤمن وصول شعوبنا إلى الأماكن المقدسة والمقابر والمواقع الأثرية والتاريخية، بما في ذلك حقنا غير المشروط في تقييد الوصول إلى تلك الأماكن.

الأمن الغذائي

٢١- سوف ننهض بعملية الحفاظ على أغذيتنا التقليدية واستخدامها بصورة مستديمة وإدارتها وتعزيز نماذجنا ونظمـــنا وشبكاتنا الخاصة بنا في مجال الإنتاج والتجارة، ونحث الدول على ضمان سلامة موائلنا البيولوجية لهذا الغرض.

٢٢- وســـوف نناهض التكنولوجيات والسياسات والأنظمة القانونية التي تنتهك حقوق الشعوب الأصلية في الحفـــاظ عـــلى معارفهـــا وممارساتها ومواردها من البذور النباتية وغيرها من الموارد الجينية ذات الصلة بالأغذية التقليدية.

٢٣- ونحـــث الحكومات والمؤسسات الدولية على وضع آليات لدعم ممارسات ومؤسسات الشعوب الأصلية الخاصة بها لضمان السيادة الغذائية.

٢٤- وندعـــو إلى التوقف فوراً عن تنمية وزراعة واستخدام البذور والنباتات والأسماك وغيرها من الكائنات المعدلة جينياً، بغية حماية صحة الإنسان، والبذور المحلية المنشأ والموارد الجينية الأخرى المتصلة بالأغذية.

٢٥- وســـوف نعـــزز أنشطة الرعي والصيد وجمع الثمار بوصفها نظماً اقتصادية قابلة للاستدامة لأنها تضمن السيادة الغذائية، بما في ذلك الاعتراف والقبول والدعم الحكومي لها.

٢٦- وســـوف نحث الحكومات على العمل مع الشعوب الأصلية لوقف إدخال الأنواع الغريبة أو الدخيلة التي تتهدد سلامة أراضينا وموارد غذائنا التقليدية.

معارف الشعوب الأصلية وحقوق الملكية الفكرية

٢٧- إننا ملتزمون بضمان وحماية وإعادة تأكيد استعمال معارف وممارسات الشعوب الأصلية، واحترام القيم والأبعاد الروحية لتلك المعارف. وسوف نعزز مبادراتنا الخاصة في نشر المعلومات والبحوث وبناء القدرات وتبادل الخبرات بشأن التنوع البيولوجي والثقافي فيما بين الشعوب الأصلية.

٢٨- وإننا نعيد تأكيد ضرورة حماية نظم معارف الشعوب الأصلية وتنوع الحياة في أقاليمنا التي تشكل موارد جماعية تخضع لسيطرتنا وإدارتنا المباشرة ونلتزم بذلك. وسوف نعمل ضد أي نظام لحقوق الملكية الفكرية يسعى

إلى إرســـاء احتكار براءات الاختراع أو حقوق النشر أو العلامات التجارية للمنتجات أو البيانات أو العمليات المستمدة من معارفنا أو الناشئة عنها. ولا بد من استبعاد المواد الجينية، أو الجينات المعزولة، أو أشكال الحياة أو العمليات الطبيعية الأخرى من نطاق نظم حقوق الملكية الفكرية.

٢٩- ونحـــث الدول والمنظمات الدولية على الاعتراف بإنشاء وتطوير نظمنا الخاصة لحماية معارف الشعوب الأصلية واحترام ذلك، وعلى الدعوة إلى الوقف الفوري لكافة أنشطة القرصنة البيولوجية.

٣٠- ونهيـــب بـــالدول والحكومات احترام روح المادة ٨(ي) من اتفاقية التنوع البيولوجي. ونطالب بإلغاء الاتفاقـــات المعقودة في إطار اتفاق منظمة التجارة العالمية المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة والتي تعرض معارف الشعوب الأصلية للخطر.

٣١- ونؤكد بقوة على حقنا في المشاركة التامة والفعالة في محافل اتخاذ القرارات الوطنية والدولية بشأن التنوع البـــيولوجي والمعـــارف التقليدية، مثل اتفاقية التنوع البيولوجي، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وجماعة دول الأنديز.

التنوع البيولوجي

٣٢- إننا ندعو إلى إصدار إعلان وقف اختياري لجميع الأنشطة المتصلة بتنوع الجينات البشرية، وخصوصاً تلك المـــتعلقة بالشـــعوب الأصلية، بما في ذلك سبل الوصول إليها وأخذ العينات منها وإجراء الاختبارات والبحوث والتجارب عليها.

٣٣- ونطالـــب الـــدول بإنشاء الآليات الكفيلة بإعادة كافة المجموعات البشرية والنباتية والمجينية إلى شعوبنا، وتوفير معلومات كاملة ودقيقة عن أي استخدام سابق لمثل هذه المجموعات.

٣٤- ونطلب وضع مدونة قواعد أخلاقية دولية بشأن التنقيب البيولوجي لتفادي القرصنة البيولوجية وضمان احترام تراثنا الثقافي والفكري.

٣٥- وســـوف نواصـــل المشاركة بفعالية في كامل عملية اتفاقية التنوع البيولوجي، وذلك من خلال المنتدى الـــدولي للشـــعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي، بغية حماية وصون التنوع البيولوجي في أراضينا وأقاليمنا، وندعـــو إلى ضمان التماسك والاتساق في تنفيذ شتى الصكوك التي اعتمدت في ريو، إضافة إلى الصكوك المحلية والوطنية والإقليمية الأخرى.

٣٦- وسوف نقاوم القرصنة البيولوجية وإصدار البراءات فيما يتصل بجميع أشكال الحياة.

٣٧- وندعو إلى الاعتراف في الدساتير والقوانين بمحافظتنا على التنوع البيولوجي وإدارتنا لـــه، باعتبار ذلك جزءاً لا يتجزأ من سيادة الشعوب الأصلية.

الغابات والمناطق المحمية

٣٨- نطالب بأن تضمن كافة التشريعات أو السياسات أو برامج العمل المتصلة بالغابات والمناطق المحمية وأن تحترم احتراماً صارماً أراضينا وأقاليمنا، وحقوقنا، واحتياجاتنا ومكاسبنا وأن تعترف بحقوقنا الكاملة في السيطرة على غاباتنا وإدارتها.

٣٩- ولسوف ندافع عن القيم الثقافية والسلامة المادية لغاباتنا، ونشجع اعتماد السياسات المناسبة لهذا الدفاع، وندعـــو بصـــفة خاصة إلى إصدار إعلان وقف اختياري لأية أنشطة اقتصادية ضارة، والكف عن منح امتيازات التنقيب عن النفط أو استغلال الأخشاب أو التعدين.

٤٠- وفـــيما يـــتعلق بالمناطق المحمية التي أقيمت على أراضي وأقاليم الشعوب الأصلية، بما في ذلك الأراضي الرطـــبة، والشـــواطئ والبحار، يجب أن تنقل الدول إلى الشعوب الأصلية السيطرة الإقليمية، بما في ذلك الولاية القضائية، على إدارة وتنظيم هذه المناطق.

التعدين

٤١- إننا نطالب بإصدار إعلان وقف اختياري لأنشطة التعدين إلى أن تعترف الحكومات والشركات بحقوقنا الأساسية في تقرير المصير والموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة فيما يتعلق بكافة أشكال التعدين وتحترم هذه الحقوق.

٤٢- ونطالب بإجراء عمليات تقييم شاملة قائمة على المشاركة ومتعدّدة المعايير فيما يتعلق بأنشطة التعدين، تشمل عمليات تقييم للآثار البيئية والاجتماعية والثقافية والصحية.

٤٣- ونناشـــد الحكومات وضع قوانين وقواعد وأحكام دستورية تحظر مصادرة أراضي الشعوب الأصلية من أجل أنشطة التعدين. ويجب استبعاد أراضي وأقاليم الشعوب الأصلية من عملية تخطيط مناطق التعدين.

الطاقة

٤٤- ندعو إلى إعلان وقف حكومي اختياري لممارسة الأنشطة التالية:

(أ) توسيع نطاق عمليات التنقيب والبدء بأعمال التنقيب الجديدة من أجل استخراج النفط والغاز الطبيعي واليورانيوم والفحم ضمن أراضي وأقاليم الشعوب الأصلية أو بالقرب منها، ولا سيما في المناطق البكر والمناطق الحساسة بيئياً واجتماعياً وثقافياً وتاريخياً؛

(ب) بناء السدود الكبرى. ينبغي للحكومات والمؤسسات المتعددة الأطراف استخدام الإطار الذي اقترحته اللجنة العالمية للسدود باعتماد نهج في مجال التنمية يستند إلى الاعتراف بالحقوق وتقييم المخاطر؛

(ج) إقامة منشآت الطاقة النووية الجديدة. ندعو إلى إنهاء عمل كافة منشآت الطاقة النووية تدريجياً؛

(د) نقل وتخزين المواد المشعة في أراضي وأقاليم الشعوب الأصلية. وإننا نؤيد بقوة احتواء ومراقبة النفايات في الموقع طوال فترة فعاليتها الإشعاعية.

٤٥- ولسوف ندعم استخدام مصادر الطاقة المتجددة لتلبية احتياجات شعوبنا ومجتمعاتنا من الطاقة، ونلتزم بذلك. وسوف نعمل على وضع آليات دولية لدعم بناء القدرات، والآليات المالية ونقل التكنولوجيا لصالح مجتمعاتنا بغية النهوض بتطوير الطاقة النظيفة المتجددة لتعزيز مبادرات التنمية المستدامة التي تتقبل المعارف التقليدية.

٤٦- ولسوف نطلب، بالإضافة إلى عمليات تقييم الآثار البيئية المترتبة على الأنشطة المتصلة بالطاقة، إجراء تقييمات للآثار الاجتماعية والثقافية والصحية، ونلتزم بالمشاركة مشاركة فعالة في إجراء هذه التقييمات.

٤٧- وسوف نحث الحكومات على وضع قوانين وقواعد وأحكام دستورية تحظر مصادرة أراضي الشعوب الأصلية من أجل الأنشطة الإنمائية المتصلة بالطاقة.

٤٨- وسوف نحدد الإعانات الحكومية المقدمة للأشكال غير المستدامة من الطاقة ونطالب بالتخلص من هذه الإعانات تدريجياً ضمن إطار زمني مدته ٥ سنوات.

السياحة

٤٩- سوف نتحمل مسؤولية الأنشطة السياحية التي نضطلع بها، على أن تكون قائمة على استراتيجياتنا الإنمائية الخاصة بنا، وعلى أن تشمل احترام قيمنا ومبادئنا الأخلاقية التقليدية وحقوق الإنسان، وتحافظ على تراثنا الطبيعي والثقافي.

٥٠- وندعو الحكومات إلى المشاركة في جهودنا الرامية إلى وضع وتطبيق معايير ومبادئ توجيهية ولوائح من أجل تنمية السياحة، تقوم على مبادئ احترام حقوقنا وثقافتنا وسلامة نظمنا الإيكولوجية.

مصائد الأسماك والموارد البحرية والساحلية

٥١- سوف نصون ونطور نظمنا التقليدية في جني الموارد البحرية على نحو مستدام.

٥٢- ونلتزم بالحفاظ على موارد مصائد الأسماك في البحار وفي المياه العذبة التي يعتمد العديد من شعوبنا عليها وسوف نكافح ضد الإفراط في صيد السمك، وإلقاء النفايات والمواد السامة علاوة على آثار السياحة، التي تؤثر في مياه المحيطات والشواطئ والأراضي الداخلية.

٥٣- وسوف نضع اقتراحات من أجل حماية وإدارة المناطق الساحلية والوطنية والعابرة للحدود ومواردها البيولوجية، وندعو الدول إلى إدراج هذه الاقتراحات في الأطر القانونية وأطر السياسات العامة.

٥٤- وسوف نشجع وضع نظم حصص جديدة على قدم المساواة مع غيرنا من أصحاب الشأن، وذلك من خلال مفاوضات وطنية ودولية تستند إلى حقوقنا التاريخية غير القابلة للتصرف بوصفنا أصحاب الموارد والقائمين على إدارتها.

المياه

٥٥- سوف نثبت قدرتنا ومصلحتنا المشتركة في حماية المياه والحياة، وذلك بإقامة تحالفات وشبكات في مجال المياه على نطاق العالم كله.

٥٦- وندعو إلى إنشاء هيئة تنظيمية دولية لتعقب تجارة المياه. ونعارض ونشجب خصخصة المياه وعمليات تحويل مجراها التي تؤثر على موارد المياه في أقاليمنا.

٥٧- وسوف نطالب بإنشاء نظم للإصلاح والتعويض، بغية إعادة إرساء أسس سلامة المياه والنظم الإيكولوجية.

تغير المناخ

٥٨- إننا نحث الولايات المتحدة وجميع البلدان الأخرى التي لم تقم بالتصديق على بروتوكول كيوتو وتنفيذه على أن تفعل ذلك. ونحث جميع البلدان على اعتماد استراتيجيات منصفة تشمل جميع القطاعات لوقف تدمير النظم الإيكولوجية الأساسية لتنحية الكربون.

٥٩- ونطالب بأن يرفع بروتوكول كيوتو النسبة المستهدفة لخفض ثاني أوكسيد الكربون وقدرها ٥,٢ في المائة وبتنفيذ توصية الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ التابع للأمم المتحدة بخفض انبعاثات غازات الدفيئة على الفور بنسبة ٦٠ في المائة بغية تثبيت درجات الحرارة العالمية.

٦٠- ونجدد التزاماتنا بممارستنا ومعارفنا في الحد إلى أقصى قدر ممكن من انبعاثات غازات الدفيئة، ونحث جميع البلدان على الوفاء بالتزاماتها بتخفيض انبعاثات غازات الدفيئة.

٦١- ونحن نعارض تنفيذ تدابير مصارف الكربون وآليات تجارة الكربون في إطار آلية التنمية النظيفة لبروتوكول كيوتو واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

٦٢- ونحث الدول على النهوض بالعمليات الاجتماعية السياسية المتعددة القطاعات والمتسمة بالإنصاف القائمة على نهج المناطق الإيكولوجية، وذلك من أجل التخفيف من الآثار الاقتصادية المترتبة على الكوارث الطبيعية الناجمة عن تغير المناخ.

٦٣- وسوف نولي الأولوية لمبادراتنا العلمية والتقنية الخاصة القائمة على ممارستنا التقليدية والتي تولد المعارف بشأن نظم الإنتاج التي لا يترتب عليها سوى أدنى قدر من آثار الدفيئة.

٦٤- ونطالب بأن تمنح الشعوب الأصلية مركزاً خاصاً في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

٦٥- ونطالب بتشكيل فريق مخصص مفتوح العضوية عامل بين الدورتين يعنى بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وتغير المناخ بغرض دراسة واقتراح الحلول المناسبة التوقيت والفعالة والكافية من أجل مواجهة حالات الطوارئ الناجمة عن تغير المناخ والتي تؤثر على الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.

٦٦- وندعو جميع الحكومات إلى إجراء تقييمات لأثر المناخ تأخذ بعين الاعتبار نظم المعارف لدى الشعوب الأصلية وملاحظاتها، إضافة إلى مشاركة الشعوب الأصلية مشاركة كاملة وعلى قدم المساواة في كافة جوانب ومراحل عمليات التقييم.

الصحة والمواد السامة

٦٧- سوف نواصل استخدام وتدعيم وحماية نظمنا الصحية التقليدية في مجتمعاتنا. ولا بد من أن تحظى نظمنا وممارساتنا الصحية والمداوون التقليديون بالاعتراف الواجب والمنصف. ولا بد من حماية حقوق ملكيتنا الفكرية الجماعية في ما يتعلق بأدويتنا التقليدية.

٦٨- ونطالب بإقامة شراكات للتمويل والتنفيذ فيما يتعلق ببرامجنا ومشاريعنا ومبادراتنا الصحية الخاصة بنا.

٦٩- ونحث المؤسسات الدولية والحكومات على المشاركة في وضع نموذج تعددي للصحة العمومية للتحقق من صلاحية المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية وقدرة المداوين التقليديين.

٧٠- وسوف نتعاون من أجل المبادرة على وجه السرعة إلى اتخاذ جميع التدابير الضرورية لمراقبة الأمراض الجديدة والأمراض القديمة التي عادت إلى الظهور، من الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والسل والملاريا. وينبغي الاعتراف بمؤسساتنا وقوانيننا التقليدية والعرفية وتدعيمها من أجل النهوض بمكافحة هذه الأمراض.

٧١- ونطالب بالمشاركة الفعالة في تخطيط وتنفيذ ورصد السياسات والبرامج والخدمات الصحية الوطنية والدولية. كما نطالب بأن توفر النظم الصحية الوطنية العلاج والأدوية الحيوية التي يمكن الحصول عليها مجاناً أو بسعر ميسور.

٧٢- ونحث الحكومات على الاعتراف بشدة تأثر الأطفال والحوامل والمرضعات من أفراد الشعوب الأصلية واتخاذ الخطوات الضرورية لحمايتهم من التعرض للملوثات والظروف البيئية الضارة.

٧٣- وندعو للوقف الفوري لجميع الأنشطة المسببة للتلوث في أراضي وأقاليم الشعوب الأصلية واعتماد آليات لاحتواء ورصد التلوث الحالي وآثاره على البيئة، بما في ذلك سلامة المحيطات والإنسان. وندعو إلى التوقف بصورة تدريجية وفوراً عن استعمال البترين المحتوي على الرصاص وغيره من المواد السامة.

٧٤- ونطالب بمساءلة الصناعات والحكومات عن الأضرار التي ألحقتها فعلاً بالبيئة وصحة الإنسان. ونطالب بالجبر والتعويض عن التدمير الذي لحق بالبيئة، بما في ذلك المحيطات، والتعرض للمواد السامة.

٧٥- ونطالب بأن تسارع الحكومات إلى التوقيع والتصديق على اتفاقية ستكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة، واتفاقية روتردام بشأن المواد الكيميائية ومبيدات الآفات الخطرة، واتفاقية بازل والحظر الذي فرضته عام ١٩٩٥ على تصدير النفايات الخطرة من بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي إلى البلدان غير الأعضاء فيها وبروتوكول عام ١٩٩٦ الملحق باتفاقية لندن بشأن عمليات إلقاء النفايات في المحيطات.

التصحر

٧٦- إننا ندعو إلى مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، ولا سيما الأفريقية منها مشاركة كاملة وفعالة، في العملية التفاوضية والتنفيذية المتعلقة باتفاقية مكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف

الشـــديد/أو التصـــحر، وخصوصاً في أفريقيا. وبالتالي فإننا ندعو إلى توفير الموارد المالية والآليات الضرورية التي ستمكننا من المساهمة مساهمة جوهرية في هذه الاتفاقية والأنشطة ذات الصلة بها.

التعليم والعلم والتكنولوجيا والاتصالات

٧٧- إننا سنعيد تنشيط وتدعيم وتطوير مؤسساتنا ونظمنا التعليمية التقليدية من أجل التعلّم على كافة المستويات.

٧٨- وســـوف نعمـــل على تغيير نظم التعليم الرسمي والخاص بغية الاعتراف بالتنوع الثقافي لكل بلد وتدريسه، مع مراعاة تنقيح المناهج الدراسية، وإعادة إقرار الحقائق التاريخية، وإنتاج مُعينات التعليم الجديدة والبدء بتعليم لغاتنا.

٧٩- وســـوف نعزز برامج بناء القدرات في مجتمعات الشعوب الأصلية وكذلك المجتمعات الأخرى فيما يتعلق بحقوقنا وأولوياتنا في مجال التنمية المستدامة، بغية تدعيم تطبيق سياسات التعاون مع الشعوب الأصلية وفيما بينها.

٨٠- وســـوف ننهض بعمليات البحث والتخطيط الخاصة بأراضي الشعوب الأصلية وأقاليمها والمحافظة عليها واستخدامها وإدارتها استناداً إلى المعارف التقليدية وغيرها من التكنولوجيات المناسبة التي تحترم ثقافاتنا وتقاليدنا.

٨١- وســـوف نواصل تدعيم نظمنا وشبكاتنا الخاصة بالمعلومات والتواصل والاتصالات السلكية واللاسلكية ونطالب بتوفير الموارد المالية لهذه الأغراض.

٨٢- وسوف نعزز شبكات التعاون العلمي والتقني بين الشعوب الأصلية بغية الارتقاء بمستويات تعلمنا وبناء قدراتنا المتخصصة والمتنوعة.

الأمن وتسوية النـــزاعات

٨٣- ســـوف نوطـــد قدرة نظمنا الخاصة بنا على حل النـــزاعات ونعيد التأكيد على دور قياداتنا وسلطاتنا التقليدية في حل القضايا المتصلة بالأمن والنزاعات المسلحة من قبيل الاغتصاب والتعذيب وجميع أشكال انتهاكات حقـــوق الإنسان الأخرى. وسوف نضمن عدم استخدام مجتمعات الشعوب الأصلية ضد بعضها البعض من أجل تصعيد النـــزاعات المسلحة.

٨٤- ونطالب بالعمل فوراً على إنهاء "عسكرة" أراضي وأقاليم الشعوب الأصلية والمناطق القريبة منها ووقف انتهاكات حقوق الإنسان ضد الشعوب الأصلية. ونحث الدول على تسوية النـــزاعات وفقاً للمبادئ الديمقراطية والقوانين الدولية والإنسانية ذات الصلة.

٨٥- ونحث الحكومات على دعم العودة الطوعية للشعوب الأصلية واللاجئين والمشردين داخلياً إلى أراضي وأقاليم أسلافهم. وينبغي أن تتناول جهود إعادة التأهيل المصالح المحددة للشعوب الأصلية.

سبل الرزق المستدامة

٨٦- إننا نرفض بشدة كافة السياسات، بما في ذلك برنامج الخصخصة والتحرير والتكيّف الهيكلي، التي لا تعترف بحقوق الشعوب الأصلية أو تحترمها. ونؤيد بقوة إلغاء "الديون الأبدية" التي ترزح تحت وطأتها بلدان الجنوب والتي أسفرت عن آثار ضارة على ثقافاتنا وأراضينا وأقاليمنا.

٨٧- ونحث الدول والمجتمع الدولي على وضع صكوك محددة من أجل حماية رأس المال الطبيعي والثقافي والاجتماعي والتكنولوجي للشعوب الأصلية بوصفه ذخيرة اقتصادنا والنهوض بتنميتنا.

٨٨- ونطلب إلى الحكومات الوطنية والمجتمع الدولي إرساء إطار قانوني يمكن من خلاله التحقق من صلاحية، النماذج الاقتصادية الجماعية التقليدية والابتكارية وتطبيقها. وينبغي أن تتاح لهذه النماذج الاقتصادية إمكانية الاستفادة من الآليات المالية الرئيسية بما في ذلك الائتمانات وتيسير تجارة أو مقايضة السلع والخدمات ذات الصلة بالشعوب الأصلية وبمجتمعاتنا.

مساءلة الشركات

٨٩- إننا نؤيد اعتماد اتفاقية ملزمة قانونياً بشأن مساءلة الشركات تدعم حقوق الشعوب الأصلية، بما في ذلك موافقتنا الحرة والمسبقة والمستنيرة على أي نشاط تقوم به الدول أو الشركات عبر الوطنية ويؤثر على أراضينا أو أقاليمنا أو مجتمعاتنا.

الحكم السديد

٩٠- نطالب بمشاركة الشعوب الأصلية مشاركة كاملة وفعالة في كافة مراحل ومستويات اتخاذ القرارات في إطار البرامج والسياسات والمؤسسات التي تنهض بالتنمية المستدامة.

٩١- ونؤيد نماذج التنمية المستدامة التي عرضها مجلس منطقة القطب الشمالي والتي تشمل مبادئ الشراكة الحقيقية بين الدول والشعوب الأصلية، ونُهج النظام الإيكولوجي، والتعاون بين المعارف التقليدية والعلمية والخطط التنفيذية المحلية والوطنية والإقليمية.

٩٢- ونطالب بإدراج مؤشرات محددة بشأن أوضاع الشعوب الأصلية في إطار تقييم تنفيذ جدول أعمال القرن الحادي والعشرين على كافة المستويات ولا سيما تقييم التقدم المحرز في تنفيذ الفصلين ٢٦ و٢٠ منه بشأن مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.

٩٣- ونطالب بالحق في إقامة هياكل الحكم الخاصة بنا ونؤيده. ونرفض ما يسمى "بالسلطات الأصلية" التي تفرضها الحكومات على أي مستوى على أقاليمنا والتي تستخدم لتنفيذ نماذج التنمية، سواءً كانت مستدامة أو غير مستدامة.

حقوق الإنسان

٩٤- سوف نتخذ، وفقاً لقيمنا، كافة التدابير الضرورية للنهوض بحقوق الإنسان، بما في ذلك تعليم حقوق الإنسان في أوساط الشعوب الأصلية وفي مجتمعاتنا.

٩٥- وندعو إلى تدعيم ولاية الفريق العامل المعني بالشعوب الأصلية في إطار اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب.

٩٦- وسنواصل المشاركة بطريقة بناءة في العمليات والمؤسسات والهيئات التابعة للأمم المتحدة وغيرها من المنظمات المتعددة الأطراف المكرسة للشعوب الأصلية، مثل المحفل الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، والفريق العامل المعني بالسكان الأصليين، ولجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان التابعة لمنظمة الدول الأمريكية.

٩٧- ونحث الأمم المتحدة على تنظيم وعقد مؤتمر عالمي معني بالشعوب الأصلية والتنمية المستدامة في إطار العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم (١٩٩٥-٢٠٠٤).

٩٨- ونحث الأمم المتحدة على إعلان العقد الدولي الثاني للسكان الأصليين في العالم (٢٠٠٥-٢٠١٤).

٩٩- ونحث الحكومات على التوقيع والتصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ بشأن الشعوب الأصلية والقبلية في البلدان المستقلة، وتنفيذها وفقاً لرغبات الشعوب الأصلية في بلدانها.

١٠٠- ونؤيد المحفل الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية بوصفه صلة وصل عالمية للنهوض بالتعاون بين الدول والشعوب الأصلية في تنفيذ السياسات والالتزامات وخطط العمل الدولية بشأن الشعوب الأصلية والتنمية المستدامة. وسوف نستخدم هذا المحفل الدائم لرصد تطبيق خطة التنفيذ هذه.